

" ملخص "
مقررات مجلس جماعة برشيد المتخذة
في إطار دورته العادية لشهر ماي 2016

النقطة الأولى
مشاكل المواطنين والمواطنات مع المكتب الوطني للكهرباء والماء
-قطاع الكهرباء- ببرشيد

المقرر المتخذ من طرف المجلس

مقرر عدد: 12 / 2016 بتاريخ: 2016/05/04

- النقطة المتعلقة بمشاكل المواطنين والمواطنات مع المكتب الوطني للكهرباء والماء -قطاع الكهرباء- ببرشيد؛
- إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في الدورة العادية لشهر ماي 2016 الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/05/04؛
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 77 و83 منه؛
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بمشاكل المواطنين والمواطنات مع المكتب الوطني للكهرباء والماء -قطاع الكهرباء- ببرشيد؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:
- عدد الحاضرين أثناء عملية التصويت: 29 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها: 29 صوتا
- عدد الأعضاء الموافقين: 24 عضوا، وهم السادة:

- 1- عبد الرحيم الكميلي : رئيس المجلس الجماعي
- 2- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس
- 3- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس
- 4- فتح الله المداني : النائب الرابع للرئيس
- 5- بشرى حلمي : النائب الخامس للرئيس
- 6- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس
- 7- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس
- 8- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب
- 9- نور الدين البيضي : عضو مستشار
- 10- إدريس بالمامون : عضو مستشار
- 11- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار
- 12- العياشي الأعوج : عضو مستشار
- 13- حسن الإدريسي : عضو مستشار
- 14- المهدي تابت : عضو مستشار
- 15- نجاة بن سلطانة : عضوة مستشارة

- 16- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة
 17- المصطفى عتيق : عضو مستشار
 18- سعيد الذهبي : عضو مستشار
 19- حسن المواق : عضو مستشار
 20- المصطفى جبران : عضو مستشار
 21- يونس بغداد : عضو مستشار
 22- خديجة المنصوري : عضوة مستشارة
 23- محمد طربوز : عضو مستشار
 24- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة
- عدد الأعضاء الراضين: عضو واحد (01)، وهو السيد:**
- 1- علال الناصري : عضو مستشار
- عدد الممتنعين عن التصويت: 04 أعضاء، وهم السادة:**
- 1- حميد زاتني : عضو مستشار
 2- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار
 3- عبد الله جمالي : عضو مستشار
 4- محمد الريتالي : عضو مستشار

يقرر ما يلي:

صادق المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بتأجيل دراسة النقطة المتعلقة بمشاكل المواطنين والمواطنات مع المكتب الوطني للكهرباء والماء -قطاع الكهرباء- ببرشيد إلى الدورة اللاحقة.

النقطة الثانية

الموافقة على التدبير المفوض للمجزرة بجماعة برشيد

المقرر المتخذ من طرف المجلس

- مقرر عدد: 13 / 2016 بتاريخ: 2016/05/04
- النقطة المتعلقة بالموافقة على التدبير المفوض للمجزرة بجماعة برشيد؛
 - إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في الدورة العادية لشهر ماي 2016 الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/05/04؛
 - وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 43، 83، 92، 118 منه؛
 - وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالموافقة على التدبير المفوض للمجزرة بجماعة برشيد؛
 - وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛
 - وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:
- عدد الحاضرين أثناء عملية التصويت: 27 عضوا**
عدد الأصوات المعبر عنها: 27 صوتا
عدد الأعضاء الموافقين: 24 عضوا، وهم السادة:

- 1- عبد الرحيم الكميلى : رئيس المجلس الجماعي
 2- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس
 3- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس
 4- فتح الله المداني : النائب الرابع للرئيس
 5- بشرى صفيح : النائب السادس للرئيس
 6- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس

- 7- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس
8- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب
9- نور الدين البيضي : عضو مستشار
10- إدريس بالمامون : عضو مستشار
11- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار
12- العياشي الأعوج : عضو مستشار
13- حسن الإدريسي : عضو مستشار
14- المهدي تابت : عضو مستشار
15- نجاة بن سلطانة : عضوة مستشارة
16- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة
17- المصطفى عتيق : عضو مستشار
18- سعيد الذهبي : عضو مستشار
19- حسن المواق : عضو مستشار
20- المصطفى جبران : عضو مستشار
21- يونس بغداد : عضو مستشار
22- محمد طربوز : عضو مستشار
23- علال الناصري : عضو مستشار
24- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة

عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

عدد الممتنعين عن التصويت: 03 أعضاء، وهم السادة:

1. عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار
2. إبراهيم الأصفر : عضو مستشار
3. خديجة المنصوري : عضوة مستشارة

يقرر ما يلي:

صادق المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالموافقة على التدبير المفوض للمجزرة بجماعة برشيد.

النقطة الثالثة

تعديل وتتميم القرار الجبائي لجماعة برشيد

المقرر المتخذ من طرف المجلس

مقرر عدد: 14 / 2016 بتاريخ: 2016/05/04

- النقطة المتعلقة بتعديل وتتميم القرار الجبائي لجماعة برشيد؛
- إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في الدورة العادية لشهر ماي 2016 الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/05/04؛
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 92 و118 منه؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتعديل وتتميم القرار الجبائي لجماعة برشيد؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:
- عدد الحاضرين أثناء عملية التصويت: 24 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها: 24 صوتا
- عدد الأعضاء الموافقين: 22 عضوا، وهم السادة.

- 1- عبد الرحيم الكميلى : رئيس المجلس الجماعي
- 2- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس
- 3- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس
- 4- فتح الله المداني : النائب الرابع للرئيس
- 5- بشرى صفيح : النائب السادس للرئيس
- 6- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس
- 7- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس
- 8- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب
- 9- إدريس بالمون : عضو مستشار
- 10- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار
- 11- العياشي الأعوج : عضو مستشار
- 12- حسن الإدريسي : عضو مستشار
- 13- المهدي ثابت : عضو مستشار
- 14- نجاة بن سلطانة : عضوة مستشارة
- 15- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة
- 16- المصطفى عتيق : عضو مستشار
- 17- سعيد الذهبي : عضو مستشار
- 18- حسن المواق : عضو مستشار
- 19- يونس بغداد : عضو مستشار
- 20- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار
- 21- عبد الله جمالي : عضو مستشار
- 22- خديجة المنصوري : عضوة مستشارة

عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

عدد الممتنعين عن التصويت: عضوين (02)، وهما السيدين:

- 1- محمد طربوز : عضو مستشار
- 2- علال الناصري : عضو مستشار

يقرر ما يلي:

صادق المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بتعديل وتنظيم القرار الجبائي لجماعة برشيد، وذلك كما يلي:

أولاً: تعديل الفصل 23 : الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية بتضمين الفقرة المتعلقة باستغلال الملك الجماعي العام من طرف متعهدي الشبكة العامة للمواصلات لمبلغ الأتاوة السنوية عن احتلال الأملاك العامة المحددة كما يلي:
يحدد مبلغ الأتاوة السنوية عن احتلال الأملاك العامة من طرف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات كما يلي:

- ستة (6) دراهم عن كل متر خطي في حالة استعمال سطح الأرض أو باطن الأرض من أجل تمرير خطوط الإتصالات والمنشآت المرتبطة بها.

- مائة (100) درهم عن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة لعلب ربط خطوط الإتصالات .

- أربع مائة (400) درهم عن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة للدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية

- عشرون ألف (20.000) عن كل موقع لأجل إقامة المحطات الراديوكهربائية (أبراج وهوائيات الإتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها.

ليصبح الفصل 23 (الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية) كما يلي:

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتاً لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغل بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

الموقع	نوع النشاط	الرسم المفروض عن كل م ² لكل ثلاثة أشهر
الطريق الرئيسية الطريق الثانوية الطريق الثالثة	محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود محطات توزيع الوقود	20 درهم 14 درهم 10 درهم
محلات بيع المشروبات الدرجة الأولى الدرجة الثانية الدرجة الثالثة	مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم مقهى أو مطعم	60 درهم 50 درهم في حدود 10 أمتار: 30 درهم ما زاد عن 10 متر: 15 درهم
عرض البضائع السوق البلدي سوق المسيرة الشارع الرئيسي الشارع الثانوي المحلات	عرض البضائع عرض البضائع الأكشاك الأكشاك وضع الآلات	30 درهم 30 درهم 60 درهم 50 درهم 60 درهم
مواقع أخرى بالمدينة مساحة أقل من 100 م ² مساحة من 100م ² إلى 2م ² /500 مساحة من 2م ² 501 إلى 2م ² 1000 مساحة من 2م ² 1001 إلى 2م ² 2000 مساحة من 2م ² 2001 إلى 2م ² 3000 مساحة أكثر من 3000 م ²	مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري مهني أو تجاري	25 درهم/م ² 20 درهم/م ² 15 درهم/م ² 10 درهم/م ² 5 درهم/م ² 3 درهم/م ²
<u>المؤسسات البنكية ووكالات تحويل الأموال</u> <u>المتواجدة بالمدينة</u>	إقامة مواقف خاصة بسيارات نقل الأموال	41 درهم /م ²
التجزئات العقارية والمجموعات السكنية والعمارات الفردية	اللوحات الإشهارية	500,00 درهم /للمتر المربع
شوارع المدينة	اللافتات	150 درهم للوحدة
حواجز الأوراش	اللوحات الإشهارية	250 درهم للوحدة
شوارع المدينة	اللوحات الإشهارية TOTEM	-أقل من 6 أمتار مربعة: 300,00 درهم للوحدة -ما فوق 6 أمتار مربعة: 500,00 درهم للوحدة
شوارع المدينة	اللوحات الإشهارية المتوسطة الثابتة من حجم 3 × 4	3000,00 درهم للوحدة
شوارع المدينة	اللوحات الإشهارية المتوسطة المتحركة من حجم 3 × 4	6000,00 درهم للوحدة
شوارع المدينة	اللوحات الإشهارية الحجم الكبير 4 × 14	10.000,00 درهم للوحدة

يحدد مبلغ الإتاوة السنوية عن احتلال الأملاك العامة من طرف متعهدي الشبكات العامة للمواصلات كما يلي:
- ستة (6) دراهم عن كل متر خطي في حالة استعمال سطح الأرض أو باطن الأرض من أجل تمرير خطوط الإتصالات والمنشآت المرتبطة بها.

- مائة (100) درهم عن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة لعلب ربط خطوط الإتصالات .

- أربع مائة (400) درهم عن كل متر مربع على مستوى سطح الأرض بالنسبة للدواليب المعدة لإيواء المعدات التقنية الخاصة بربط وخدمة المشتركين وهوائيات الربط والمخادع الهاتفية

- عشرون ألف (20.000) عن كل موقع لأجل إقامة المحطات الراديوكهربائية (أبراج وهوائيات الإتصالات) والتجهيزات المرتبطة بها.

ثانياً: تتميم الفصل 48 (محصول استغلال الملاعب الرياضية) من القرار الجبائي لجماعة برشيد، وذلك بتضمين الفقرة الأولى منه المتعلقة بمحصول استغلال قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة) بالمركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن " للواجبات التالية:

✓ الإشتراكات السنوية
يمكن لمستغلي القاعة المغطاة أداء واجب انخراط سنوي محدد في: 30.000,00 درهم على أن لا تتعدى الحصص الأسبوعية ثلاثة حصص، مدة الحصة الواحدة ساعتين.
✓ التظاهرات المنظمة من طرف الجامعات الملكية:
يؤدي عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم تظاهرات رسمية من طرف الجامعات المغربية لمختلف الرياضات، واجب محدد كما يلي:

- تنظيم مباريات ربيع النهاية: 1000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات نصف النهاية: 2000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات النهاية: 3000,00 درهم لكل مقابلة.
- ✓ الرياضات الفردية لفنون الحرب:
يؤدي عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم الرياضات الفردية لفنون الحرب مايلي:
- عن كل نصف اليوم: 800,00 درهم .
- عن كل يوم : 1.500,00 درهم .
- التظاهرات الدولية لفنون لحرب: 3000,00 درهم لليوم الواحد.

ليصبح الفصل 48 (محصول استغلال الملاعب الرياضية) كما يلي:

أ- المركب الرياضي " الأمير مولاي الحسن "

* قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة):

يحدد مدخول استغلال قاعة الرياضات الجماعية (القاعة المغطاة) لإجراء حصة رياضية كما يلي:

- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل جمعية رياضية.
- 600,00 درهم للحصة الواحدة (مدة الحصة ساعتان «2») لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.
- 3.000,00 درهم للأنشطة الغير الفنية والثقافية والرياضية لكل فترة صباحية أو مسائية.

وفي حالة استغلال القاعة المغطاة لتنظيم عروض أو تظاهرات فنية مؤدى عنها، تقبض إتاوة قدرها 15 % من المدخول الإجمالي للعرض أو للتظاهرة، وأدنى ما يستخلص هو 2.000,00 درهم عن كل عرض أو تظاهرة فنية.

إن استعمال القاعة المغطاة لإجراء حصة تدريبية لا تتعدى ساعتين «2» يستوجب أداء واجب يحدد كالتالي:

- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مؤسسة للتعليم الخصوصي.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل جمعية رياضية.
- 300,00 درهم للحصة الواحدة لكل مجموعة غير منضوية بكل من مؤسسة للتعليم الخصوصي أو جمعية رياضية.

✓ الإشتراكات السنوية
يمكن لمستغلي القاعة المغطاة أداء واجب انخراط سنوي محدد في: 30.000,00 درهم على أن لا تتعدى الحصص الأسبوعية ثلاثة حصص، مدة الحصة الواحدة ساعتين.
✓ التظاهرات المنظمة من طرف الجامعات الملكية:
يؤدي عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم تظاهرات رسمية من طرف الجامعات المغربية لمختلف الرياضات، واجب محدد كما يلي:

- تنظيم مباريات ربيع النهاية: 1000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات نصف النهاية: 2000,00 درهم لكل مقابلة.
- تنظيم مباريات النهاية: 3000,00 درهم لكل مقابلة.
- ✓ الرياضات الفردية لفنون الحرب:
يؤدي عن استغلال القاعة المغطاة لتنظيم الرياضات الفردية لفنون الحرب مايلي:
- عن كل نصف اليوم: 800,00 درهم .

- عن كل يوم : 1.500,00 درهم .
- التظاهرات الدولية لفنون لحرب: 3000,00 درهم لليوم الواحد.
- و عند تنظيم مقابلة رياضية أو نشاط فني أو ثقافي أو حصص تدريبية بالليل، تقبض إتاوة قدرها 300,00 درهم عن كل ساعة أو جزء منها ثمنها لاستعمال أجهزة الإنارة.

النقطة الرابعة تحويل اعتمادات

المقرر المتخذ من طرف المجلس

- مقرر عدد: 15 / 2016 بتاريخ: 2016/05/04
- النقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات؛
- إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في الدورة العادية لشهر ماي 2016 الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/05/04؛
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 92، 118 و 201 منه؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:
- عدد الحاضرين أثناء عملية التصويت: 20 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها: 20 صوتا
- عدد الأعضاء الموافقين: 17 عضوا، وهم السادة.

- | | |
|------------------------|------------------------|
| 1- عبد الرحيم الكميلي | : رئيس المجلس الجماعي |
| 2- عبد الإله البيضي | : النائب الثاني للرئيس |
| 3- فتح الله المداني | : النائب الرابع للرئيس |
| 4- بشرى صفيح | : النائب السادس للرئيس |
| 5- هشام عباسي | : النائب السابع للرئيس |
| 6- عبد الإله نجمي | : كاتب المجلس |
| 7- عبد الرحيم السعداوي | : نائب الكاتب |
| 8- بوشعيب بن الناجح | : عضو مستشار |
| 9- حسن الإدريسي | : عضو مستشار |
| 10- المهدي تابت | : عضو مستشار |
| 11- سعيدة شكيب | : عضوة مستشارة |
| 12- المصطفى عتيق | : عضو مستشار |
| 13- حسن المواق | : عضو مستشار |
| 14- يونس بغداد | : عضو مستشار |
| 15- محمد طربوز | : عضو مستشار |
| 16- علاال الناصري | : عضو مستشار |
| 17- عائشة الرتبي | : عضوة مستشارة |

عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

عدد الممتنعين عن التصويت: 03 أعضاء، وهم السادة:

- | | |
|-------------------------|----------------|
| 1- عبد السلام زاد الخير | : عضو مستشار |
| 2- المصطفى قليب | : عضو مستشار |
| 3- خديجة المنصوري | : عضوة مستشارة |

يقرر ما يلي:

صادق المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات مالية قدرها: 200.000,00 درهم، وذلك على الشكل التالي:

من:

الإعتماد النهائي بالدرهم	الإعتماد المقترح بالدرهم	الإعتماد المفتوح بالدرهم	العناوين	رمز الميزانية			
0	-200.000.00	200.000.00	مجالات الدعم الموظفين	10	20	50	2
	-200.000.00	المجموع.....				

إلى:

الإعتماد النهائي بالدرهم	الإعتماد المقترح بالدرهم	الإعتماد المفتوح بالدرهم	العناوين	رمز الميزانية			
600.000,00	+200.000.00	400.000.00	مجالات الإدارة العامة أجور الأعوان العرضيين	10/14	20	10	2
	+200.000.00	المجموع.....				

النقطة الخامسة

إعادة برمجة اعتمادات

المقرر المتخذ من طرف المجلس

مقرر عدد: 16 / 2016 بتاريخ: 2016/05/04

- النقطة المتعلقة بإعادة برمجة اعتمادات؛
- إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في الدورة العادية لشهر ماي 2016 الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/05/04؛
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 92، 118 و 165 منه؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بإعادة برمجة اعتمادات؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:
- عدد الحاضرين أثناء عملية التصويت: 21 عضوا
- عدد الأصوات المعبر عنها: 21 صوتا
- عدد الأعضاء الموافقين: 18 عضوا، وهم السادة.

- 1- عبد الرحيم الكميلي : رئيس المجلس الجماعي
- 2- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس
- 3- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس
- 4- فتح الله المداني : النائب الرابع للرئيس
- 5- بشرى صفيح : النائب السادس للرئيس
- 6- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس
- 7- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس
- 8- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب
- 9- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار
- 10- حسن الإدريسي : عضو مستشار

- 11- المهدي ثابت : عضو مستشار
 12- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة
 13- المصطفى عتيق : عضو مستشار
 14- حسن المواق : عضو مستشار
 15- يونس بغداد : عضو مستشار
 16- محمد طربوز : عضو مستشار
 17- علال الناصري : عضو مستشار
 18- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة
 عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

عدد الممتنعين عن التصويت: 03 أعضاء، وهم السادة:

- 1- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار
 2- المصطفى قليب : عضو مستشار
 3- خديجة المنصوري : عضوة مستشارة

يقرر ما يلي:

صادق المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بإعادة برمجة اعتمادات مالية قدرها: 800.000,00 درهم، وذلك على الشكل التالي:
 عوض:

رمز الميزانية	العناوين	الإعتماد المفتوح بالدرهم	الإعتماد المقترح بالدرهم	الإعتماد النهائي بالدرهم
21/20 30 40 4	مجالات الشؤون الاقتصادية	1.892.276,62	-800.000.00	1.092.276,62
	الدراسات والمساعدات التقنية			
	المجموع.....		-800.000.00	

أقول:

رمز الميزانية	العناوين	الإعتماد المفتوح بالدرهم	الإعتماد المقترح بالدرهم	الإعتماد النهائي بالدرهم
14/10 14 40 4	مجالات الإدارة العامة	-	140.000.00	140.000,00
	بناء نصب من الرخام حامل لشعار الجماعة			
11/10 23 30 4	مجالات الشؤون التقنية	1.781.039,06	660.000,00	2.441.039,06
	وضع الأعمدة والأسلاك			
	المجموع.....		800.000.00	

النقطة السادسة

الموافقة على اتفاقية شراكة حول التزويد بالماء الصالح للشرب
 بواسطة سقايات عمومية بجماعة برشيد بين المكتب الوطني للكهرباء
 والماء الصالح للشرب - قطاع الماء- وجماعة برشيد

المقرر المتخذ من طرف المجلس

مقرر عدد: 2016/ 17 بتاريخ: 2016/05/04

- النقطة المتعلقة بالموافقة على اتفاقية شراكة حول التزويد بالماء الصالح للشرب بواسطة سقايات عمومية بجماعة برشيد بين المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب - قطاع الماء- وجماعة برشيد؛

- إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في الدورة العادية لشهر ماي 2016 الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/05/04؛

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 43، 83، 92، و118 منه؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالموافقة على اتفاقية شراكة حول التزويد بالماء الصالح للشرب بواسطة سقايات عمومية بجماعة برشيد بين المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب =قطاع الماء= وجماعة برشيد؛

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الحاضرين أثناء عملية التصويت: 21 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها: 21 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين: 20 عضوا، وهم السادة.

- 1- عبد الرحيم الكميلي : رئيس المجلس الجماعي
 - 2- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس
 - 3- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس
 - 4- فتح الله المداني : النائب الرابع للرئيس
 - 5- بشرى صفيح : النائب السادس للرئيس
 - 6- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس
 - 7- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس
 - 8- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب
 - 9- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار
 - 10- حسن الإدريسي : عضو مستشار
 - 11- المهدي تابت : عضو مستشار
 - 12- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة
 - 13- المصطفى عتيق : عضو مستشار
 - 14- حسن المواق : عضو مستشار
 - 15- يونس بغداد : عضو مستشار
 - 16- محمد طربوز : عضو مستشار
 - 17- علال الناصري : عضو مستشار
 - 18- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة
 - 19- المصطفى قليح : عضو مستشار
 - 20- خديجة المنصوري : عضوة مستشارة
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

عدد الممتنعين عن التصويت: عضو واحد (01) ، وهو السيد:

- 1- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار

يقرر ما يلي:

صادق المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالموافقة على اتفاقية شراكة حول التزويد بالماء الصالح للشرب بواسطة سقايات عمومية بجماعة برشيد بين المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب -قطاع الماء- وجماعة برشيد، والتي جاءت كما يلي:

المملكة المغربية

))

اتفاقية حول التزود بالماء الصالح للشرب
بواسطة سقايات عمومية بجماعة برشيد

المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب
و
جماعة برشيد
بين
- قطاع الماء -

بتاريخ:

رقم:

الفهرس

الباب الأول	: موضوع الاتفاقية
الفصل الأول	: التزامات المكتب
الفصل الثاني	: إنجاز الأشغال
الفصل الثالث	: التزويد بالماء
الفصل الرابع	: استمرارية تزويد الناפורات العمومية بالماء
الفصل الخامس	: صيانة شبكة التوزيع والناפורات العمومية بالماء
الباب الثاني	: التزامات الجماعة
الفصل السادس	: ترخيصات الجماعة
الفصل السابع	: توفير الأراضي اللازمة لوضع القنوات وبناء السقايات العمومية
الفصل الثامن	: تعيين الحراس المسيرين للناפורات العمومية
الفصل التاسع	: إحداث وداديات المستفيدين
الفصل العاشر	: الولوج إلى الناפורات العمومية
الفصل الحادي عشر	: أئمة بيع الماء الشروب
الفصل الثاني عشر	: تعليق التزويد بالماء عند عدم الالتزام بالأداء
الفصل الثالث عشر	: حذف النافورة العمومية
الباب الثالث	: نصوص عامة
الفصل الرابع عشر	: مدة صلاحية الاتفاقية
الفصل الخامس عشر	: مصايف التتبر والتسجيل
الفصل السادس عشر	: تسوية النزاعات

تم إبرام هذه الاتفاقية بين الموقعين أسفله:

- جماعة برشيد: المعبر عنها في الاتفاقية باسم الجماعة والممثلة في شخص رئيس مجلسها الجماعي من جهة؛

- المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب- قطاع الماء، المعبر عنه في هذه الاتفاقية باسم المكتب، مؤسسة عمومية ذات صبغة صناعية وتجارية، والذي يمثلته مديره العام السيد علي فاسي الفهري، محل الإقامة محطة معالجة المياه أبي رقراق، طريق عكراش الرباط

من جهة أخرى

بناء على:

- الظهير الشريف رقم 1.11.160 الصادر في فاتح ذي القعدة 1432 (29 شتنبر 2011) بتنفيذ القانون رقم 40.09 المتعلق بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، مبقيا على الفصل الثاني من الظهير الشريف رقم 1.72.103 الصادر في 18 صفر 1392 (3 أبريل 1972) المتعلق بالمكتب الوطني للماء الصالح للشرب كما تم تغييره بتنفيذ القانون رقم 31.00 من الظهير الشريف رقم 1.00.266 الصادر في 2 جمادى الثانية 1421 (فاتح شتنبر 2000) مفعلا بدون أن يغيره.

- الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

- واستنادا لمداولة المجلس بتاريخ 04 ماي 2016 وموافقته على كيفية تسيير عملية تزويد الدواوير التابعة للجماعة بالماء الشروب بواسطة سقايات عمومية.

وقع الاتفاق والتراضي على ما يلي:

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

يتمثل موضوع هذه الاتفاقية في تحديد التزامات كل من المكتب والجماعة فيما يخص:

أ- الإشراف على إنجاز منشآت توزيع الماء الصالح للشرب بواسطة ناפורات عمومية بالدواوير التابعة للجماعة.

- ب- تزويد النافورات العمومية بالماء الصالح للشرب.
- ج- تسيير شبكة توزيع الماء التي تمد هذه النافورات.
- د- تسيير النافورات العمومية المنجزة.

الباب الأول : إلتزامات المكتب

الفصل الثاني: إنجاز الأشغال

يشرف المكتب على إنجاز الأشغال المشار إليها في الفصل الأول وتعد في ملكية الجماعة جميع المنشآت المنجزة في هذا الإطار.

الفصل الثالث: التزويد بالماء

يلتزم المكتب بتزويد كل نافورة عمومية بالماء الشروب وذلك بعد أن:

- تقوم الجماعة بتعيين حارس مسير لهذه النافورة
- يتم توقيع عقدة الاشتراك من طرف هذا الحارس المسير

الفصل الرابع: استمرارية تزويد النافورات العمومية بالماء

يلتزم المكتب بتوفير الماء الشروب بصفة متواصلة بالنافورات العمومية المنجزة من طرفه إلا في الحالات التالية والتي لن ينتج عنها أي تعويض:

- أ - التوقفات المبرمجة: يمكن للمكتب إيقاف تزويد النافورات العمومية بالماء الشروب في حالة قيامه بأشغال صيانة أو إصلاح شبكة التوزيع وذلك بعد إشعار الجماعة والحراس المسيرين للنافورات العمومية المعنية أسبوعا على الأقل قبل تاريخ التوقف.
- ب- التوقفات المستعجلة: يمكن للمكتب إيقاف تزويد النافورات العمومية بالماء الشروب بدون سابق إشعار عند حدوث أي خلل مفاجئ بشبكة التوزيع يتطلب إصلاحا فوريا أو في حالات طارئة في انقطاع أو انخفاض في المد بالتيار الكهربائي.

ج- التوقفات الناتجة عن خرق بنود عقدة الاشتراك: تقفل من طرف المكتب وبدون سابق إشعار:

- كل نافورة عمومية وجدت مفتوحة بدون حراسة.
- كل نافورة استقال مسيرها أو تم عزله عند خرقة لبنود عقدة الاشتراك ولم يعوض في أجل ثمانية أيام من طرف الجماعة وذلك ابتداء من تاريخ إشعارها.
- في حالة عدم أداء مستحقات استهلاك الماء داخل الأجل المنصوص عليه في الفصل الحادي عشر.
- عدم استبدال الصنابير أو المعدات غير الصالحة الموجودة بعد العداد والتي تتسبب في ضياع الماء أو إفساد المحيط.
- عدم نظافة مكان ومحيط النافورة وسوء استعمالها.

الفصل الخامس: صيانة شبكة التوزيع والنافورات العمومية بالماء

يتحمل المكتب أشغال صيانة شبكة التوزيع والنافورات العمومية، أما الحارس المسير للنافورة فيتحمل صيانة واستبدال العناصر الموجودة بعد العداد.

الباب الثاني: إلتزامات الجماعة

الفصل السادس: ترخيصات الجماعة

تمنح الجماعة بموجب هذه الاتفاقية جميع الترخيصات الضرورية للمكتب قصد القيام بإنجاز الأشغال المتعلقة بتزويد النافورات العمومية بالماء الشروب، وكذا تسيير شبكة التوزيع.

الفصل السابع: توفير الأراضي اللازمة لوضع القنوات وبناء السقايات العمومية

تلتزم الجماعة بتوفير جميع الأراضي اللازمة لوضع قنوات الماء الصالح للشرب وبناء السقايات العمومية وتحمل جميع التبعات المتعلقة بالشكاوى الخاصة بهذه الأراضي. كما تلتزم الجماعة باحترام حرم هذه القنوات بعدم توسيع الطرق المجاورة لها دون اتفاق مسبق مع المكتب بخصوص أشغال التحويل أو الحماية.

الفصل الثامن : تعيين الحراس المسيرين للنافورات العمومية

تلتزم الجماعة قبل الشروع في استغلال أية نافورة عمومية بتعيين حارس مسير تسند إليه مهمة التسيير والإشراف على هذه النافورة.

وتتلخص مهام هذا الحارس المسير فيما يلي :

- حراسة النافورة العمومية.
 - السهر على نظافة النافورة العمومية والمكان الذي أقيمت عليه مع العمل على حسن تشغيل تجهيزات صرف المياه.
 - استبدال الصنابير الموجودة بعد العداد التي تصبح غير صالحة للاستعمال.
 - تحصيل واجب استهلاك الماء من المستهلكين.
 - تسديد فاتورات استهلاك الماء للمكتب في حدود الأجل المنصوص عليه في عقدة الاشتراك.
- وفي حالة فسخ عقدة اشتراك النافورة العمومية، وتفاديا لانقطاع الماء على المستهلكين، تلتزم الجماعة بتعيين حارس مسير جديد في أجل لا يتعدى ثمانية أيام بعد إشعارها بهذا الفسخ .

الفصل التاسع : إحداث وداديات المستفيدين

تقوم الجماعة بإحداث وداديات المستفيدين من كل نافورة عمومية قصد السهر والمحافظة على النظام وحسن الاستغلال وجودة التسيير.

الفصل العاشر : الولوج إلى النافورات العمومية

على الجماعة أن تقوم بجميع الإجراءات اللازمة لضمان الولوج إلى النافورات العمومية قصد الاستفادة منها في أحسن الظروف.

الفصل الحادي عشر : أثمنة بيع الماء الشروب

إن أثمنة بيع الماء الشروب من طرف المكتب إلى الحارس المسير للنافورة العمومية محددة على الصعيد الوطني من طرف الدولة، وإن كل تغيير في هذه الأثمنة سيتم تبليغه من طرف المكتب إلى الجماعة التي تلتزم بتحديد الأثمنة الجديدة لبيع الماء من طرف الحارس المسير للنافورة إلى المستهلكين.

الفصل الثاني عشر: تعليق التزويد بالماء عند عدم الالتزام بالأداء

يقوم المكتب بإقفال كل نافورة عند عدم قيام الحارس المسير بتسديد مستحقات استهلاك الماء داخل الأجل المنصوص عليها في عقدة الاشتراك وعدم قيام الجماعة بتسديد هذه المستحقات عوضا عن الحارس المسير في جميع حالات عدم وفائهم بالأداء (الرفض، الاختفاء المبالغت، عدم القدرة على الأداء...) وذلك في أجل عشرين يوما "20 يوما" ابتداء من تاريخ إشعار الجماعة كتابيا.

الفصل الثالث عشر : حذف النافورة العمومية

تلتزم الجماعة بحذف كل نافورة عمومية تم تجهيز الحي الذي توجد به بشبكة للماء الصالح للشرب في أجل أقصاه ستة أشهر ابتداء من تاريخ الشروع في استغلال الشبكة، وسيضطر المكتب إلى إقفالها بعد هذا الأجل.

الباب الثالث: نصوص عامة

الفصل الرابع عشر : مدة صلاحية الاتفاقية

لن تعتبر هذه الاتفاقية صالحة ونهائية وقابلة للتنفيذ إلا بعد التوقيع عليها من طرف المكتب والجماعة والمصادقة عليها من طرف السلطات المعنية.

وتحدد مدة صلاحية هذه الاتفاقية في عشر سنوات ابتداء من تاريخ توقيعها من طرف المتعاقدين، وتجدد هذه الاتفاقية ضمنا لمدة خمس سنوات، إلا إذا طلب أحد الطرفين الفسخ ويتم التبليغ بواسطة رسالة مضمونة مع الإشعار بالاستلام وذلك خلال مدة لا تقل عن ستة أشهر قبل انصرام فترة الاتفاقية.

الفصل الخامس عشر : مصايف التنبر والتسجيل

تعفى هذه الاتفاقية من مصاريف التسجيل والتنبر وذلك بناء على الفصل 98 من قانون التسجيل الصادر سنة 2004 والمادة المتعلقة بواجبات التسجيل والتي تعفى بموجبها مصالح الدولة من الأداء.

الفصل السادس عشر: تسوية النزاعات

سيتم الفصل في جميع النزاعات المتعلقة بتنفيذ هذه الاتفاقية أو تأويل بنودها باللجوء إلى الوسائل الحبية أو إلى تحكيم السلطات الوصية قبل إحالة الأمر على المحاكم المختصة.

قرأها ووافق عليها رئيس مجلس جماعة برشيد	قرأها ووافق عليها المدير العام للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب أو من ينوب عنه
صادق عليها السيد عامل إقليم برشيد	

النقطة السابعة

تسمية بعض الشوارع والأزقة والممرات بجماعة برشيد

المقرر المتخذ من طرف المجلس

مقرر عدد: 2016/18 بتاريخ: 2016/05/04

- النقطة المتعلقة بتسمية بعض الشوارع والأزقة والممرات بجماعة برشيد؛
- إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في الدورة العادية لشهر ماي 2016 الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/05/04؛

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 92 و118،
منه؛

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتسمية بعض الشوارع والأزقة والممرات بجماعة برشيد؛
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛

- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الحاضرين أثناء عملية التصويت: 20 عضوا

عدد الأصوات المعبر عنها: 20 صوتا

عدد الأعضاء الموافقين: 20 عضوا، وهم السادة.

- | | |
|--------------------------|------------------------|
| 1- عبد الرحيم الكميلي | : رئيس المجلس الجماعي |
| 2- محمد بن الشيب | : النائب الأول للرئيس |
| 3- عبد الإله البيضي | : النائب الثاني للرئيس |
| 4- فتح الله المداني | : النائب الرابع للرئيس |
| 5- بشرى صفيح | : النائب السادس للرئيس |
| 6- هشام عباسي | : النائب السابع للرئيس |
| 7- عبد الإله نجمي | : كاتب المجلس |
| 8- عبد الرحيم السعداوي | : نائب الكاتب |
| 9- بوشعيب بن الناجح | : عضو مستشار |
| 10- حسن الإدريسي | : عضو مستشار |
| 11- المهدي تابت | : عضو مستشار |
| 12- سعيدة شكيب | : عضوة مستشارة |
| 13- المصطفى عتيق | : عضو مستشار |
| 14- حسن المواق | : عضو مستشار |
| 15- يونس بغداد | : عضو مستشار |
| 16- محمد طربوز | : عضو مستشار |
| 17- عائشة الرتبي | : عضوة مستشارة |
| 18- عبد السلام زاد الخير | : عضو مستشار |
| 19- المصطفى قليع | : عضو مستشار |
| 20- خديجة المنصوري | : عضوة مستشارة |

عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

عدد الممتنعين عن التصويت: لا أحد.

يقرر ما يلي:

صادق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بالموافقة على تسمية بعض الشوارع والأزقة والممرات بجماعة برشيد والذي جاء كما يلي:

1- تسمية بعض الشوارع والأزقة والممرات بالجماعة كما هي مبينة بالجدول التالي:

التسمية المقترحة	التسمية القديمة	التجزئة
الزنقة 1	زنقة بدون إسم	تجزئة البيضي
الزنقة 2	زنقة بدون إسم	
الزنقة 3	زنقة بدون إسم	
الزنقة 4	زنقة بدون إسم	
الزنقة 5	زنقة بدون إسم	
الزنقة 6	زنقة بدون إسم	
شارع أم القرى	شارع بدون إسم	
شارع المسفلة (إمتداد)	شارع بدون إسم	
الزنقة 1	زنقة بدون إسم	تجزئة تعاونية الشاوية
الزنقة 2	زنقة بدون إسم	
الزنقة 3	زنقة بدون إسم	
الزنقة 4	زنقة بدون إسم	
الزنقة 5	زنقة بدون إسم	
الزنقة 6	زنقة بدون إسم	
الزنقة 7	زنقة بدون إسم	
الزنقة 8	زنقة بدون إسم	
الزنقة 9	زنقة بدون إسم	
الزنقة 10	زنقة بدون إسم	
الزنقة 11	زنقة بدون إسم	
شارع رحال المسكينى (امتداد)	شارع بدون إسم	تجزئة نصر الله
شارع طنجة	زنقة طنجة	
شارع الصفا (امتداد)	شارع بدون إسم	
شارع عمر أبو ريشة (امتداد)	شارع بدون إسم	
ممر " أ "	ممر بدون إسم	
ممر " ب "	ممر بدون إسم	
ممر " ج "	ممر بدون إسم	
زنقة المسجد (امتداد)	زنقة بدون إسم	
الزنقة 1	زنقة بدون إسم	
الزنقة 2	زنقة بدون إسم	
الزنقة 3	زنقة بدون إسم	
الزنقة 4	زنقة بدون إسم	
الزنقة 5	زنقة بدون إسم	
الزنقة 6	زنقة بدون إسم	
الزنقة 7	زنقة بدون إسم	
الزنقة 8	زنقة بدون إسم	
الزنقة 9	زنقة بدون إسم	
الزنقة 10	زنقة بدون إسم	
الزنقة 11	زنقة بدون إسم	

الزقة 12	زقة بدون إسم	تجزئة المدينة 2
الزقة 13	زقة بدون إسم	
الزقة 14	زقة بدون إسم	
الزقة 1	زقة بدون إسم	
الزقة 2(امتداد)	زقة بدون إسم	
الزقة 3	زقة بدون إسم	
الزقة 4	زقة بدون إسم	
الزقة 5(امتداد)	زقة بدون إسم	

- 2- تغيير تصنيف الزقة المسماة "زقة طنجة" بتجزئة تعاونية الشاوية التي أصبح عرضها 20 مترا بعد ما تم توسيعها، وترقيتها إلى مستوى شارع وتسميتها "بشارع طنجة".
- 3- إدراج تجزئتي: "البيضي" و "نصر الله" بحي الوحدة، وإدراج تجزئة "تعاونية الشاوية" بحي مولاي رشيد و إدراج تجزئة "المدينة 2" بحي الهدى.

النقطة الثامنة

توزيع الدعم المالي لفائدة الجمعيات المحلية

المقرر المتخذ من طرف المجلس

- مقرر عدد: 2016/18 بتاريخ: 2016/05/04
- النقطة المتعلقة بتوزيع الدعم المالي لفائدة الجمعيات المحلية؛
 - إن مجلس جماعة برشيد المجتمع في الدورة العادية لشهر ماي 2016 الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ: 2016/05/04؛
 - وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادتين 92 و118 منه؛
 - وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتوزيع الدعم المالي لفائدة الجمعيات المحلية؛
 - وبعد اللجوء إلى التصويت العلني؛
 - وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:
 - عدد الحاضرين أثناء عملية التصويت: 24 عضوا
 - عدد الأصوات المعبر عنها: 11 صوتا
 - عدد الأعضاء الموافقين: 10 أعضاء، وهم السادة.
- 1- عبد الإله البيضي : النائب الثاني للرئيس
 - 2- بشرى صفيح : النائب السادس للرئيس
 - 3- هشام عباسي : النائب السابع للرئيس
 - 4- عبد الرحيم السعداوي : نائب الكاتب
 - 5- بوشعيب بن الناجح : عضو مستشار
 - 6- حسن الإدريسي : عضو مستشار
 - 7- المصطفى عتيق : عضو مستشار
 - 8- سعيد الذهبي : عضو مستشار
 - 9- حسن المواق : عضو مستشار
 - 10- يونس بغداد : عضو مستشار
- عدد الأعضاء الراضين: لا أحد.

عدد الممتنعين عن التصويت: عضو واحد (01)، وهو السيد:

1- محمد طربوز : عضو مستشار
عدد الأعضاء الذين لم يعبروا عن أصواتهم: 03 أعضاء، وهم السادة:

1- عبد السلام زاد الخير : عضو مستشار

2- المصطفى قليع : عضو مستشار

3- خديجة المنصوري : عضوة مستشارة

عدد الأعضاء الذين لم يشاركوا في التصويت لكونهم أعضاء بجمعيات مستفيدة من الإعانات المرصودة من طرف الجماعة للجمعيات : 10 أعضاء، وهم السادة:

1- عبد الرحيم الكميلى : رئيس المجلس الجماعي

2- محمد بن الشيب : النائب الأول للرئيس

3- فتح الله المداني : النائب الرابع للرئيس

4- عبد الإله نجمي : كاتب المجلس

5- إدريس بالمأمون : عضو مستشار

6- العياشي الأعوج : عضو مستشار

7- المهدي تابت : عضو مستشار

8- سعيدة شكيب : عضوة مستشارة

9- علال الناصري : عضو مستشار

10- عائشة الرتبي : عضوة مستشارة

يقرر ما يلي:

صادق المجلس بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بتوزيع الدعم المالي لفائدة الجمعيات المحلية، كما يلي:

I- إعانات للفرق الرياضية

*الإعتماد المفتوح: 2.000.000,00 درهم.(استفاد منه فريق يوسفية برشيد لكرة القدم بمنحة قدرها: 1.700.000,00 درهم)

* الإعتماد المتوفر: 300.000,00 درهم، اقترحت اللجنة توزيعه كما هو مبين بالجدول التالي:

رت	اسم النادي	المنحة برسم سنة 2016
1	الشباب الحسني برشيد لكرة القدم	55.000,00
2	نادي يوسفية برشيد لكرة السلة	35.000,00
3	نادي يوسفية برشيد للكرة الطائرة	36.000,00
4	النادي الرياضي للكرة الطائرة إناث	35.000,00
5	نادي برشيد لألعاب القوى	25.000,00
6	نادي النجم الرياضي برشيد لألعاب القوى	25.000,00
7	النادي الرياضي وداد برشيد	7.000,00
8	النادي الرياضي شباب أولاد احريز	7.000,00
9	نادي رجاء برشيد للرياضة فرع كرة القدم	50.000,00
10	النادي الرياضي فوريفر فرع كرة السلة إناث	7.000,00
11	نادي أتلتيك برشيد	10.000,00
12	النادي الرياضي يوسفية برشيد لكرة القدم النسوية	5.000,00
13	نادي فتح برشيد لكرة السلة	3.000,00
	المجموع	300.000,00

II- إعانات للجمعيات الرياضية:

*الإعتماد المفتوح: 50.000,00 درهم.

المنحة برسم سنة 2016	اسم الجمعية	رت
8.000,00	جمعية النادي البلدي للملاكمة	1
10.000,00	جمعية نادي أمل برشيد للكرة الحديدية	2
3.000,00	جمعية النادي الرياضي يوسفية برشيد لسباق الدراجات	3
2.000,00	الجمعية المغربية للركبي 13	4
2.500,00	جمعية النادي الملكي الرياضي للأعمال الاجتماعية والثقافية	5
2.000,00	جمعية أنصار ومحبي نادي يوسفية برشيد	6
12.000,00	جمعية شباب أولاد احريز لكرة اليد	7
2.000,00	جمعية السلام الرياضية لحمام السباق	8
3.000,00	جمعية بوركون للملاكمة	9
2.000,00	جمعية النادي الرياضي يوسفية برشيد للشطرنج	10
46.500,00	المجموع	

III- إعانات لجمعيات الأعمال الإنسانية

* الاعتماد المفتوح: 400.000,00 درهم.

المنحة برسم سنة 2016	اسم الجمعية	رت
300.000,00	جمعية الأمل لمرضى القصور الكلوي المزمن ببرشيد	1
50.000,00	جمعية الأمل لمرضى السكري ببرشيد	2
40.000,00	جمعية جميعا مع القلب ببرشيد	3
5.000,00	جمعية لجان الأسر المريضة	4
5.000,00	جمعية فن الحياة للرعاية الصحية	5
400.000,00	المجموع	

VI- إعانات للمؤسسات الاجتماعية

* الاعتماد المفتوح: 50.000,00 درهم.

المنحة برسم سنة 2016	اسم الجمعية	رت
7.000,00	جمعية المواهب والتربية الاجتماعية	1
2.000,00	الجمعية المغربية للمتقاعدين وكبار السن	2
2.000,00	جمعية من أجل مستقبل الشباب	3
10.000,00	جمعية آباء وأولياء التلاميذ ذوي الإحتياجات الخاصة بمدينة برشيد	4
10.000,00	منظمة بدائل للطفولة والشباب	5
6.000,00	المنظمة الوطنية للإسعاف والإنقاذ المدني	6
2.000,00	جمعية الإبتسامة لذوي الإحتياجات الخاصة	7
2.000,00	الجمعية المغربية للتواصل مع الشخص المعاق ببرشيد	8
2.000,00	جمعية متقاعدي مدينة برشيد	9
2.000,00	جمعية كشافة المغرب	10
3.000,00	المكتب الإقليمي للهلال الأحمر المغربي ببرشيد	11
2.000,00	جمعية ماما سلطانة للأطفال الموهلين والمتخلى عنهم	12
50.000,00	المجموع	

V - إعانات للجمعيات الثقافية

* الاعتماد المفتوح: 130.000,00 درهم.

المنحة برسم سنة 2016	اسم الجمعية	رت
3.000,00	جمعية الرسالة للتربية والتخيم	1
4.500,00	جمعية الشعلة للتربية والثقافة	2
6.500,00	جمعية الأوراش المغربية للشباب	3
3.000,00	جمعية ورشة الكغاط للمسرح والتغطية	4

2.000,00	جمعية نساء أولاد احريز للتنمية والتعاون	5
2.500,00	جمعية ابن بطوطة	6
2.500,00	الجمعية الوطنية للتربية والثقافة	7
2.000,00	جمعية الصحراء المغربية لإبداعات الشباب	8
2.000,00	جمعية حبيبي يا مغرب	9
2.000,00	جمعية المحبة للفن والتنمية	10
3.000,00	جمعية مجلس دار الشباب وفاق	11
3.000,00	جمعية الاخوة للمساعدين التقنيين الصيادلة	12
2.500,00	جمعية النصر للتنمية والتربية الاجتماعية	13
2.000,00	جمعية رابطة مديري ومدبري المخيمات التربوية	14
2.500,00	جمعية نساء وحقوق	15
3.500,00	جمعية الفتح للثقافة والفن والتنمية والرياضة والتربية	16
2.500,00	جمعية الصبا للموسيقى وتنظيم السهرات	17
2.000,00	جمعية الكوثر للتكافل الاجتماعي والأسرة	18
2.000,00	جمعية الألفة للتنمية الاجتماعية	19
3.000,00	جمعية مبادرة فاعل خير	20
3.500,00	جمعية الغنى للغات والتواصل والإعلاميات	21
3.000,00	جمعية الخزامى للحلاقة ومواد التجميل	22
1.000,00	جمعية الازدهار للثقافة والتنمية الاجتماعية	23
3.000,00	جمعية روح المغرب للتنمية الاجتماعية والثقافية بمدينة برشيد	24
3.500,00	جمعية الفضيلة للتنمية الاجتماعية ببرشيد	25
10.000,00	جمعية دار الشباب جمال الدين خليفة	26
2.500,00	جمعية الحي الحسني للتضامن الاجتماعي والتعاون ببرشيد	27
3.000,00	جمعية مغرب الإبداع	28
3.000,00	جمعية ورشة الخط والرسم للفنون الجميلة	29
1.000,00	جمعية الصاخي للتربية والتنمية المستدامة	30
10.000,00	جمعية بوادر للتنمية الاجتماعية بإقليم برشيد	31
2.000,00	جمعية مواطن المستقبل للتنمية	32
2.000,00	جمعية الأفراح والحفلات للتنمية والتنشيط الاجتماعي ببرشيد	33
2.500,00	الجمعية الوطنية للتنمية والطفولة ببرشيد	34
3.000,00	جمعية جيل التضامن والإبداع	35
2.000,00	جمعية شباب المستقبل للتربية والثقافة	36
2.500,00	جمعية الزهرة	37
2.500,00	جمعية بسمة	38
4.000,00	جمعية الشباب المبدع المغربي	39
2.500,00	جمعية أمل التوحد واضطرابات النمو ببرشيد	40
1.000,00	جمعية النواة للتنمية الاجتماعية والثقافية	41
1.000,00	جمعية أجيال الغد للتربية والتنمية	42
1.000,00	جمعية السلامي للمواطنة والتنمية ببرشيد	43
2.500,00	جمعية حفظ النعمة	44
1.000,00	جمعية السبيل	45
1.000,00	جمعية شموع	46
130.000,00	المجموع	

برشيد في: 25 ماي 2016
توقيع كاتب المجلس

توقيع رئيس المجلس